

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول النظام الجبائي المطبق على صنع وبيع صابون سائل متعدّد الإستعمال.
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 23 أفريل 2012.

وبعد،

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمّن طلب تحديد النظام الجبائي للصابون السائل متعدّد الإستعمال الذي تعتزم شركتكم صنعه، يشرفني أن أحيطكم علماً بما يلي:

I. في مادة الأداء على القيمة المضافة :

تخضع عمليات صنع وبيع الصابون السائل موضوع الإستشارة للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% وذلك طبقاً لأحكام الفصلين 1 و7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة. علماً وأنّ المنتج المذكور لا يخضع للمعلوم على الإستهلاك.

II - في مادة المعلوم الموظف لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية

طبقاً لأحكام الفصل 36 من القانون عدد 101 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ديسمبر 1999 المتعلق بقانون المالية لسنة 2000 كما تم تنقيحه بالفصلين 15 و16 من القانون عدد 58 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ديسمبر 2010 المتعلق بقانون المالية لسنة 2011، يوظف المعلوم المهني لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية خاصة على المنتجات الموردة والمصنوعة محلياً المدرجة بالقائمة المحددة بالأمر عدد 634 لسنة 2000 المؤرخ في 13 مارس 2000 كما تم تنقيحه بالأمر عدد 4111 لسنة 2008 المؤرخ في 30 ديسمبر 2008 بنسبة 1% من رقم المعاملات خال من الأداء على القيمة المضافة المحقق من قبل مصنعي المنتجات الخاضعة للمعلوم ومن القيمة الديوانية عند التوريد.

وبالتالي وبالنسبة إلى الحالة الخاصة فإن المنتج الذي ستقومون بصنعه والمدرج تحت رقم التعريفية الديوانية 34022090098 يخضع للمعلوم المذكور باعتباره ورد بالقائمة المشار إليها أعلاه.

III - في مادة المعلوم للمحافظة على البيئة

طبقاً لأحكام الفصل 58 من القانون عدد 101 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002 المتعلق بقانون المالية لسنة 2003 كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصل 37 من القانون عدد 71 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2010، يوظف المعلوم للمحافظة على البيئة بنسبة 5% على أساس رقم المعاملات خال من الأداء على القيمة المضافة المحقق من قبل مصنعي المنتجات الخاضعة للمعلوم في النظام الداخلي وعلى أساس القيمة الديوانية عند التوريد.

وبالتالي وبالنسبة إلى الحالة الخاصة فإن المنتج الذي ستقومون بصنعه والمدرج تحت رقم التعريفية الديوانية 34022090098 لا يخضع للمعلوم للمحافظة على البيئة باعتباره لم يرد ضمن القائمة المنصوص عليها بالفصل 58 من القانون المشار إليه أعلاه.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

وزير المالية
الكاتب العام
الهادي ديمق